

[0502] التوسل بالشخص بين المعنى الجائز والممنوع I الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية سبق في الحلقة الماضية حديث المؤلف رحمه الله عن قول عمر انا نستشفع اليك بنبينا تسقيننا ونستشفع اليك بعم نبينا فاسقنا. قال المؤلف هنا رحمه الله - [00:00:00](#) فلفظ التوسل بالشخص والتوجه به والسؤال به فيه اجمال واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة يراد به التسبب به لكونه داعيا وشافعا مثلا او لكون الداعي محبا له مطيعا لامره مقتديا به فيكون التسبب - [00:00:23](#) لمحبة السائل له واتباعه له واما بدعاء الوسيلة وشفاعته. ويراد به الاقسام به والتوسل بذاته. فلا يكون التوسل لا لشيء منه ولا شيء من السائل بل بذاته او او بمجرد الاقسام به على الله - [00:00:42](#) هذا الثاني هو الذي كرهوا. كرهوه ونهوا عنه. وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الاول. وهو التسبب به لكونه سببا في حصول المطلوب وقد يراد به الاقسام بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:57](#) صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين التوسل بالشخص يحتمل معنيين معنى جائز ومعنى ممنوع فان اريد بالتوسل بالشخص التوسل بدعائه وسؤاله لله عز وجل لله للغير - [00:01:13](#) هذا شيء مطلوب. وقد كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعو الله لهم بالغيث وغير ذلك وهذا شيء مشروع ومستحب ومن بذل الخير وبذل البر والنفع للناس - [00:01:37](#) يكون التوسل بمحبة الشخص واتباعه والاقتران به وهذا ايضا عمل صالح فهو مشروع ايضا فاذا قلت اسألك بنبيك ان كنت تريد من ذلك اما باتباعك لنبيه ومحبتك ومحبتك له والاقتران به فهذا عمل صالح وهو عملك تتوسل الى الله - [00:01:57](#) وهذا امر مشروع هذا معنى. المعنى الثاني ان تتوسل بذاته وبشخصه من غير عمل منك ولا من الغير فهذا ممنوع وهذا لم يرد لا في كتاب ولا في سنة - [00:02:23](#)